

مرسوم رقم ١٧١٤

تعيين مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ١٨ تاريخ ٢٠٠٨/٩/٥ وتعديلاته (انشاء المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس)، لا سيما المادة ٧ منه

بناء على المرسوم رقم ٢٢٢٣ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ (النظام الداخلي للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس) لا سيما المادة ٢ منه،

بناء على المرسوم رقم ٢٤٠٧ تاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٠ (تحديد تعويض رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس وتعويض حضور جلسات مجلس الادارة للرئيس والأعضاء ومفوض الحكومة لديها)، بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٩،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: عُيِّن مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس لمدة خمسة سنوات قابلة للتجديد كالاتي:

السيد حسان ضناوي	رئيساً لمجلس الادارة متفرغاً ومديراً عاماً للهيئة
السيد يوسف معوض	عضواً غير متفرغاً
السيدة دينا خليل حسين	عضواً غير متفرغاً
السيدة هانيا شحال	عضواً غير متفرغاً
السيد ميشال كبه	عضواً غير متفرغاً
السيد إبراهيم توما	عضواً غير متفرغاً
السيد عبد المجيد عبد الرحمن الرافي	عضواً غير متفرغاً

بعيدا في ٤ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

المادة الثانية: يُقدّم السادة المشمولين بأحكام القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ (التصريح عن الذمة المالية والمصالح وسعاقبة الإثراء غير المشروع) خلال مهلة شهرين من تاريخ توليهم الوظيفة وفقا للأصول تصريحا أولا يبينون فيه جميع عناصر الذمة المالية والمصالح العائدة لهم ولأزواجهم وأولادهم القاصرين (في حال وجودهم) في لبنان والخارج.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.